

البحر الزخار (مسند البزار)

1577 - حدثنا محمد بن مرداس قال : نا محبوب بن الحسن قال : نا أبو حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أنه كره الصلاة في المحراب وقال ٧ إنما كانت الكنائس فلا تشبهوا بأهل الكتاب يعني أنه كره الصلاة في الطاق وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا من حديث أبي حمزة بهذا الإسناد ويدخل في المسند إذ قال : كانت الكنائس